

## 79 - حكم مصافحة وتقبيل المرأة للمحارم من القرابة والرضاعة -

### نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما حكم السلام على المحارم بالتقبيل؟ والمصافحة؟ وإذا كان ذلك جائز فمن يكون له من الأقارب؟ الأخوة أم الاب أم العم؟ أم الأخوال؟ وهل يدخل في ذلك محارم الرضاعة؟ أقصد بالتقبيل بين الرجل والمرأة - 00:00:00

السلام على المحارم لا بأس به سواء من الرجل على محارمه ومن المرأة على محارمها لا بأس بالمصافحة او بالتقبيل كل هذا لا بأس به والمحارم هم المبينون لقوله جل وعلا - 00:00:18

ولابد من زينتهن لبعولتهن او ابائهن او ابناء بعولتهن او ابناههن او اخوانهن او بنى اخوانهن او اخواتهن او نسائهم او ما كتباهن والمأوى من اليمين تبدأ لا بأس بابداء الزينة لكن ليس من المحارم بكل وجه لكنه في حكم المحارم من هذه الجهة - 00:00:34

وكذلك الاخوال والاعمام هم ايضا من المحارم فهو لاء هم المحارم ابوها واجدادها وابو امها واجدادها من جهة الام وابناؤها وابناء بناتها وابناء بناتها واخوها المرأة وابناء اخوتها هم محارمها ايضا وابناء واحواطها من محارمها. هكذا اخوها - 00:00:56

واعمامها كلهم محارمها. وهكذا ابو زوجها وجد زوجها. وابن ابن زوجها وابن ابنته من بنت الزوج ومن ابنه كلهم محارم كلهم محارم لها. نعم. ولا بأس ان يقبل الرجل محرمته عمتة خالته - 00:01:18

امة جدته اخته لا بأس يقبلها لكن الافضل يكون مع الرأس مناسبة كبيرة او مع على الانف او على الخد هذا هو الافضل وكروه اليوم من اهل العلم تقبيل الفم الا للزوج - 00:01:39

يقبلها مع فمها هذا يكون للزوج. نعم. لا للمحارم هذا هو الاولى لولا يكون الزوجة المحارم على الرأس على الانف على الخد هذا هو الاولى والذى ينبغي. نعم. وسواء كان محارم النسب او من الرضاعة - 00:01:54

هاتوا ارظى ابوها من الرظاع عمها من الرظاع خالها من الرظاع ابن زوجها من الرضاعة ابو زوجها من الرضاع كالماء كالنسب لقول النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. هكذا قال عليه الصلة والسلام. نعم. فالنسب مثل النسب - 00:02:11

وهكذا مصاهرة عندما تغدى ابو الزوج محرم من جهة المصاهرة. نعم. او الزوج ينجو الزوج ابن الزوج هذا محرم من جهة المصاهرة سواء كان من النسب او من الرضاعة والمصافحة من باب اولى - 00:02:26

نعم - 00:02:45